رابط المادة على منصة باحث

7336 - حكم مشروعية صلاة الجنازة على الغائب - نور على الدرب

صالح اللحيدان

تسأل ايضا اختنا وتقول هل الصلاة على الغائب مشروعة دائما؟ فلو مات لنا قريب لم نحضر جنازته نصلي عليه في بيتنا صلاة الغائب ام ان لصلاة الغائب شروطا معينة تحصل بها جزاكم الله خيرا. الصلاة على الغائب مما اختلف فيه العلماء - 00:00:00

والراجح والله اعلم عدم مناسبة الصلاة على الغائب الا اذا علم انه لم يصلى عليه مات في بلادي من لا يصلون فلم يصلوا عليه وكان مسلما وما سوى ذلك فالراجح من كلام اهل العلم - 00:00:18

وعدم مناسبة الصلاة على الغائب مسألة خلاف في مذهب احمد وغيره ولكنه متقرر والمعلوم ان من الصحابة من مات رضي الله عنهم في غير المدينة مم ولم يعلم ان النبي عليه افضل الصلاة والتسليم. اللهم صلي وسلم عليه - 00:00:41

من صلى على غائب سوى صلاته على اصحمة ملك الحبشة فانه فانه صلى الله عليه وسلم اعلم اصحابه انه مات الله اكبر بلغه الخبر من الله جل وعلا فخرج باصحابه وصلى بهم - 00:01:02

خارج المدينة طلعت الجنازة ولم يعلم انه صلى على احد بعده ولا ان احدا من خلفائه الراشدين صلى على غائب كما لم يعلن ذلك عن من بعدهم من الصحابة فالراجح هو الله اعلم - 00:01:26

عدم مشروعية الصلاة الجنازة على الغائب لقد صلي لا يقال ان ذلك منكر ويشنع على من فعل فمن مات على شهادة ان لا اله الا الله. الله اكبر وان محمدا رسول الله - 00:01:47

وكان مواليا لصحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا حرج ان يصلى عليه طلت غائب وان كان الافظل عدم ذلك. نعم - 00:02:11